

[2203-9232] هل يقع طلاق الغضبان غضباً شديداً؟ - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يقع طلاق الغضبان غضباً شديداً على ثلاثة أنواع. الغضب الذي في مبادئه ومعه شعوره هذا يقع تصرفاته تصح وتقع. الثاني الغضب المستغلق اللي ما يدرى ما يدرى وش يقول ولا يدرى التصرف. مستغلق هذا - 00:00:00
لا يقع منه شيء لا طلاق ولا غيره. الثالث الغضب المعتمد اللي يتصور ما يقول وهو أشد من العادي هذا أيضاً يقع تصرفه ويصح تصرفه ويصح تبرعه تصرفاته لانه في حكم غير الغضب ما أحد يسلم منه. الغضب ما أحد يسلم منه - 00:00:30
نعم. وكذلك حفظك الله للشيخ ابن القبيم رسالة إغاثة الله فان في حكم طلاق الغضبان نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:01:00